الملاحق

- ١ -

نص معاهدة باردو

المنعقدة فى ١٢ مايو سنة ١٨٨١

إن دولة الجمهورية الفرنسية ودولة سمو باى تونس — لما كان من غرضهما أن يمنعا إلى الأبد حدوث قلائل ، كالتى حصلت أخيراً على حدود الدولتين وبسواحل المملكة التونسية ، وأن يحكما علاقات ودادهما القديم وروابط حسن الجوار — قد اتفقتا على عقد معاهدة من شأنها تحقيق مصالح كلا الجانبين السامبين المتعاقدين .

وبناء على ذلك فإن فخامة رئيس الجمهورية الفرنسية قد عين جناب الجنرال بريار نائبا مفوضا من طرفه ، فاتفق جنابه مع سمو الباى المعظم على البنود الآتية :

البند الأول : إن معاهدة الصلح والمودة والتجارة ، وجميع المعاهدات الأخرى الموجودة الآن بين الجمهورية الفرنسية وسمو باى تونس ، قد وقع تأكيدها وتجديدها .

البند الثانى : لأجل تسهيل القيام بالإجراءات التى يتحتم على دولة الجمهورية الفرنسية اتخاذها للوصول للغرض الذى يقصده الجانبان العاليان المتعاقدان ، فقد رضى سمو باى تونس بأن تحتل القوات الفرنسية المسكرية المراكز التى تراها صالحة لاستتباب النظام والأمن بالحدود والسواحل . ويزول هذا الاحتلال عندما تتفق السلطتان الحربيتان — الفرنسية والتونسية — وتقرران معا بأن الإدارة المحلية قد أصبحت قادرة على المحافظة على استتباب الأمن العام .

البند الثالث : تتعهد دولة الجمهورية الفرنسية ببذل مساعدتها المستمرة لسمو الباى وحمايته من كل خطر يمكن أن يهدد ذاته أو عائلته ، أو يعبث بأمن مملكته .

البند الرابع : تضمن الدولة الفرنسية تنفيذ جميع المعاهدات المعقودة بين الدولة التونسية ومختلف الدول الأوربية .

البند الخامس : يمثل الدولة الفرنسية لدى سمو الباى وزير مقيم عام ، تكون وظيفته السهر على تنفيذ أحكام هذه المعاهدة ، ويكون هو الواسطة بين الدولة الفرنسية وبين السلطات التونسية فى جميع القضايا التى تهم الجانبين .

البند السادس : يكلف الممثلون الديبلوماسيون والقنصليون لفرنسا فى البلاد الأجنبية بحماية رعايا المملكة التونسية ومصالحها ، وفى مقابل ذلك يلتزم سمو الباى بأن لا يعقد أى عقد ذى صبغة دولية من دون إعلام الدولة الفرنسية بذلك والحصول على موافقتها مقدما .

البند السابع : تحتفظ دولة الجمهورية الفرنسية ودولة سمو الباى لنفسهما بحق الاتفاق على وضع نظام مالى بالمملكة التونسية ، من شأنه الوفاء بواجبات الدين العام وضمان حقوق دائنى المملكة .

البند الثامن : تفرض غرامة حربية على القبائل العاصية بالحدود والسواحل ، وتحدد قيمة هذه الغرامة وطرق جبايتها باتفاق يعقد فيما بعد ، وتكون حكومة الباى هي المسؤولة على تنفيذ هذا الاتفاق .

البند التاسع : لأجل صيانة ممتلكات الجمهورية الفرنسية بالقطر الجزائرى من تهريب الأسلحة والذخائر ، فإن دولة سمو الباى تتعهد بأن تمنع قطعا إدخال السلاح والذخائر الحربية لجزيرة جربة ومرسى قابس والمراسى الأخرى بالمملكة التونسية .

البند العاشر : سيقع عرض هذه المعاهدة على دولة الجمهورية الفرنسية للمصادقة عليها ، وتسلم وثيقة التصديق عليها بعد ذلك لسمو باى تونس فى أقرب وقت ممكن .

وكتب بباردو فى ١٢ مايو سنة ١٨٨١

الإمضاء

محمد الصادق باى

الجنرال بريار

- ٣ -

نص اتفاقية المرسى

المنعقدة فى ٨ يونيو سنة ١٨٨٣

لما كانت عناية سمو الباى المعظم متجهة إلى تحسين الأحوال الداخلية بالمملكة التونسية ، وفقاً لأحكام المعاهدة المبرمة فى الثانى عشر من شهر مايو سنة ١٨٨١ ، وكانت حكومة الجمهورية الفرنسية راغبة تمام الرغبة فى تحقيق أغراض سموه ، توثيقاً لعرى المودة بين القطرين العاصرين ، إتفق الطرفان على عقد اتفاق لتحقيق هذا الغرض ، واعتمد رئيس الجمهورية الفرنسية فى ذلك مسيو بيار بولس كامبون وزيره المقيم بتونس (الحامل لنيشان الليجيون دونور صنف أوفيسيه ونيشان المهد ونيشان الافتخار من الصنف الأكبر الخ) ، فقدم الوزير المشار إليه أوراق اعتماده لعقد الإتفاقية المحددة فى البنود الآتية :

البند الأول : لما كان غرض سمو الباى المعظم أن يسهل للحكومة الفرنسية إتمام حمايتها ، تكفل بإدخال الإصلاحات الإدارية والعدلية والمالية ، التى ترى الحكومة المشار إليها فائدة فى إدخالها .

البند الثانى : تضمن الحكومة الفرنسية قرضاً يعقده سمو الباى لتحويل أو لدفع الدين الموحد البالغ ١٢٥ مليون فرنك والدين السائر الذى لا يمكن أن يتجاوز ١٧٥٥٠٠٠٠ فرنك ، ولكنها هى التى تختار الزمن والشروط الموافقة لذلك. وقد تعهد سمو الباى المعظم بأن لا يعقد قرضاً فى المستقبل لحساب المملكة التونسية دون إذن سابق من الحكومة الفرنسية .

البند الثالث : يخصص لسمو الباى المعظم من مداخيل المملكة أولاً : المبالغ اللازمة للقيام بواجبات القرض الذى ضمنته فرنسا ، ثانياً : مخصصات سمو الباى ، وقدرها مليونان من الريالات التونسية (أى ٢ ٢٠٠ ٠٠٠ فرنك)، وما فضل من ذلك يعين لمصاريف إدارة المملكة ودفع مصاريف الحماية .

البند الرابع : هذه الاتفاقية مؤكدة ومكملة للمعاهدة المعقودة فى ١٢ مايو سنة ١٨٨١ ، فيما يحتاج منها إلى التأكيد والتكميل . ولا تتغير بها الأنظمة التى سبق وضعها فيما يتعلق بتقرير الغرامة الحربية .

البند الخامس : تعرض هذه الاتفاقية على الحكومة الفرنسية للمصادقة عليها وتسلم وثيقة التصديق إلى سمو الباى المعظم فى أقرب وقت ممكن .

وإيذاناً بصحة ما تقدم ، حررت هذه الاتفاقية وختمها الموقعان بختميهما .

وكتب بالمرسى فى ٨ يونيو سنة ١٨٨٣ الإمضاء

على باي

بوليس كامبون

— ٣ —

ميثاق المؤتمر الوطنى التونسى

بعد أن تناول المؤتمر الوطنى التونسى ، المنعقد يوم ٢٣ أغسطس سنة ١٩٤٦ بعاصمة تونس ، وضعية البلاد السياسية بالدرس والتحليل ، وافق بالإجماع على الميثاق التالى :

حيث كانت البلاد التونسية قبل سنة ١٨٨١ دولة مستقلة ، تربطها بالخلافة الإسلامية روابط روحية أكثر منها سياسية .

وحيث كانت السيادة التونسية معترفاً بها دولياً — وقد أيد هذا خاصة ما أبرمته تونس من مختلف المعاهدات مع الدول .

وحيث عمدت فرنسا — بعد أن دافعت على استقلال البلاد لدى الدولة العثمانية نفسها — إلى إرغامها على قبول حمايتها ، بمقتضى معاهدة أجبر الملك محمد الصادق على إمضائها بالقوة القاهرة ، ولم يصادق عليها الشعب يوماً من الأيام .

وحيث أن معاهدة باردو لم تخرج الدولة التونسية من الأسرة الدولية ، ولم تجردها من سلطتها الداخلية والخارجية .

وحيث أن الحماية قد استحالت — بعد مضى خمس وستين سنة — إلى نظام استغلالى استعمارى ، جردت به تونس من سيادتها ومن خيراتها تجريداً منظماً ، فى حين أن مفهوم معاهدة باردو واتفاقية المرسى ومنطوقهما يقضيان بأن تكون الحماية نظاماً وقتياً شبيهاً بوصاية بسيطة .

وحيث أن الدولة الحامية لم تلتزم حدود سلطة المراقبة ، وحلت محل الدولة المحمية فى مباشرة الحكم والتصرف فى الشؤون العامة .

وحيث أن السلطة الفرنسية قد استحوذت على السلطة التشريعية — التى هى حق خاص لجلالة الباى ، حتى أصبح جلالته شبيهاً بموظف شرفى سام مضغوط على حريته الشخصية — وأن وزراء الدولة التونسية صاروا مجرد شخصيات لتزيين المحافل ، وأن العمال (المديرين والمحافظين) أصبحوا أعواناً

ينفـذون أوامر المراقبين المدنيين الفرنسيين ، وحيث أنها نزعت سلطات جميع الموظفين التونسيين ، وأسندتها لموظفين فرنسيين لم تكن خبرتهم ولا نزاهتهم فى غالب الأحيان سالمتين من الطعن .

وحيث أن فرنسا التى التزمت علانية بحماية شخص الباى وعائلته قد خرقت المعاهدات مرة أخرى ، فخلعت عنوة ملك البلاد الشرعى جلالة محمـد المنصف ، معتدية حتى على القواعد الأصلية للدين الإسلامى .

وحيث أن هذه الاعتداءات قد نشأ عنها نظام إدارى مضطرب ، لا هو إلحاق ولا حـــكم ذاتى ، وقد ضاعت فيه الأصول التشريعية ، وتلاشت فيه المسؤوليات .

وحيث سلـكت فرنسا — منذ أول عهد الحماية — سياسة تفـقير الأهالى مغتصبة أخصب أراضيهم ، ومخصصة أكثر من ثلثى الميزانية التونسية للموظفين (وجلهم من الفرنسيين) — وهى ميزانيـة لا رقابة للشعب عليها ، تتـكون مداخيلها من جبايات تفرض على عدد السكان لا على الثروات ، وقد فرضت على تونس سياسة نقدية وجمركية وتجارية ، تضر باقتصادها ، ولا تعود بالفائدة عليها فى مبادلاتها مع البلاد الأجنبية .

وحيث كانت سياسة التفقير هـذه هى نتيجة سياسة تعمير البلاد بواسطة المعمرين والموظفين ، وفتح باب التجنيس للأهالى ، ومنح الجنسـية الفرنسية للمالطيين الإنجليز والروس البيض والأسبان الجمهوريين ، وحتى الإيطاليين فى العهد الأخير ، لإكثار عدد الرعايا الفرنسيين بالنسـبة لعدد الأهالى ، والقضاء على شخصية البلاد التونسية .

وحيث أدى الإسراف المالى ، الذى تقتضيه هذه السياسة ، إلى عجز سلطة الحماية عن القيام بواجباتهم الاجتماعية نحو السكان العرب ، من حيث التغذية والمسكن والإسعاف والتعليم .

وحيث أهملت سلطة الحماية واجباتها الإنسانية لفائدة الرأسمالية المسيطرة على البلاد ، ولم تؤد رسالتها التمدينية المزعومة ، التى تريد أن تبرر بها فرض حمايتها على البلاد .

وحيث أن فى تمثيل الجالية الفرنسية المقيمة فى تونس بالبرلمان الفرنسى اعتداء جديداً على السيادة التونسية ، ونقضاً خطيراً لأساس الوضعية الدولية للحماية

وحيث أن التونسيين قد حرموا فى بلادهم من الحريات الأولية ، وهى حريات التفكير والنشر والقول والاجتماع والتنقل ، وعاشوا أكثر من عشرين سنة تحت الأحكام العرفية

وحيث لم تحترم الدولة الحامية تعهداتها فى حراسة أمن الدولة وسلمت البلاد للدول المحور ، بينما بذل التونسيون دماءهم فى كل مناسبة للدفاع عن فرنسا وحلفائها

وحيث أن معاهدة باردو نصت على أن الحماية فى جوهرها نظام وقتى ، وأن مصالح الفرنسيين الناتجة عن هذا النظام المؤقت لا يمكن بحال أن تكون لها صفة الدوام والاستمرار

وحيث أنه من جهة أخرى لا يمكن لمصالح دولة حامية أن تحول دون حقوق الشعب الثابتة فى تقرير مصيره بكامل الحرية .

وحيث أن الاستعمار يعتبر بحق سبباً للتنافر بين الدول ، ومثاراً لمشاكل دولية — وقد عبرت الأمم المتحدة عن استنكارها له بحكم صريح ، وجعلت من بين الأهداف التى خاضت من أجلها غمار الحرب « حق الشعوب كلها فى اختيار نوع الحكم الذى ترتضيه لنفسها ، واسترجاع حقوق السيادة والاستقلال إلى الأمم التى انتزعت منها قهراً »

وحيث أن هذه النظرية الجديدة أخذت تتجلى وتتأكد أثناء المؤتمرات العالمية المختلفة ، وقد كانت فرنسا من بين الدول الاستعمارية التى صادقت على المبدأ القائل : « ليس لأية أمة الحق فى أن تحكم الشعوب الواقعة تحت سيطرتها حكماً أبدياً »

لهذا كله فإن المؤتمر الوطنى التونسى يعلن : إن نظام الحماية نظام سياسى واقتصادى لا يتفق مطلقاً مع سيادة الشعب التونسى ومصالحه الحيوية ، وأن هذا النظام نظام استعمارى قضى على نفسه أمام العالم بالإخفاق ، بعد تجربة خمس وستين سنة ، كما يعلن عزم الشعب الثابت على استرجاع استقلاله التام ، والانضمام — كدولة ذات سيادة — إلى جامعة الدول العربية ، وهيئة الأمم المتحدة ، والمشاركة فى مؤتمر الصلح .

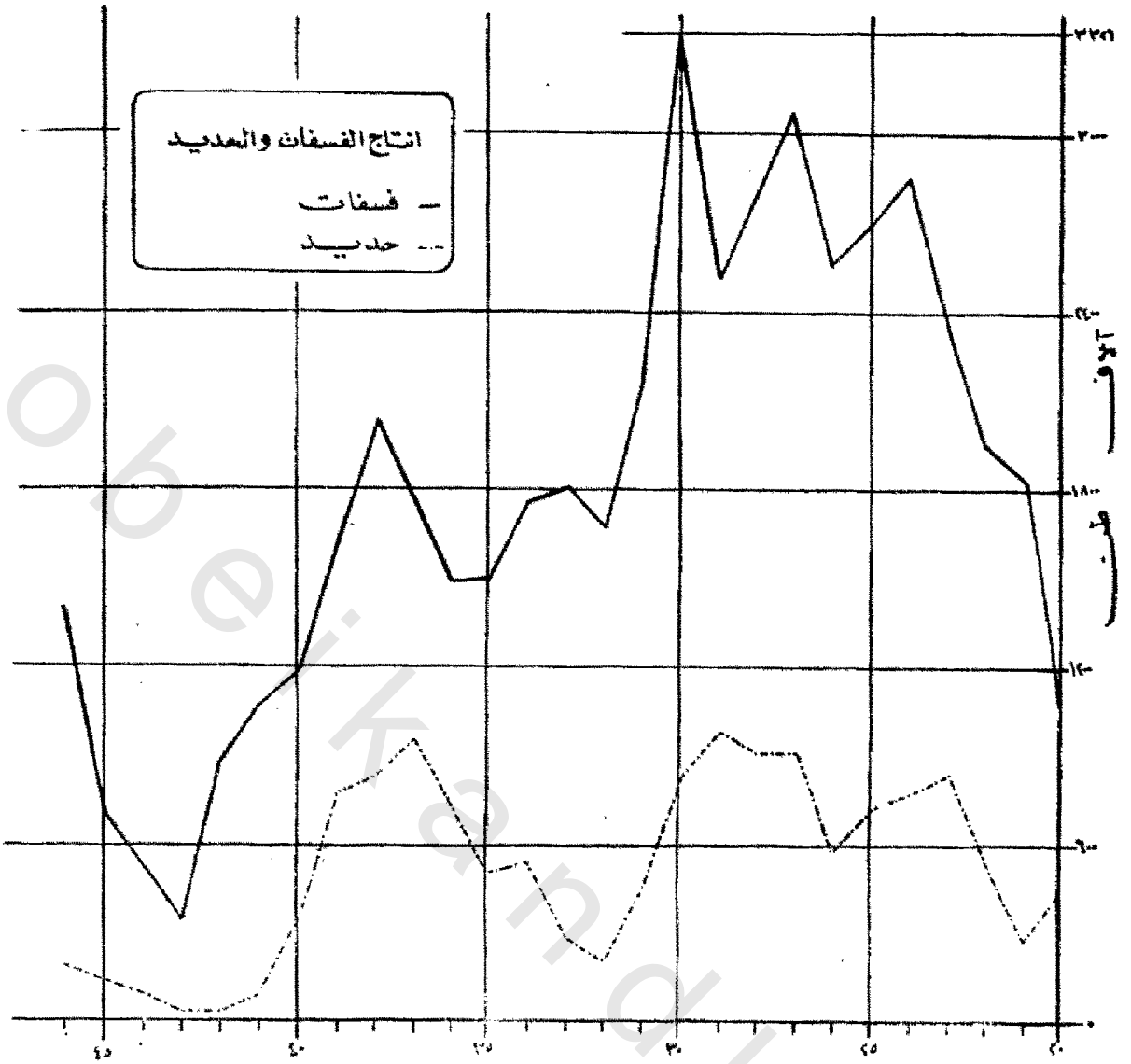

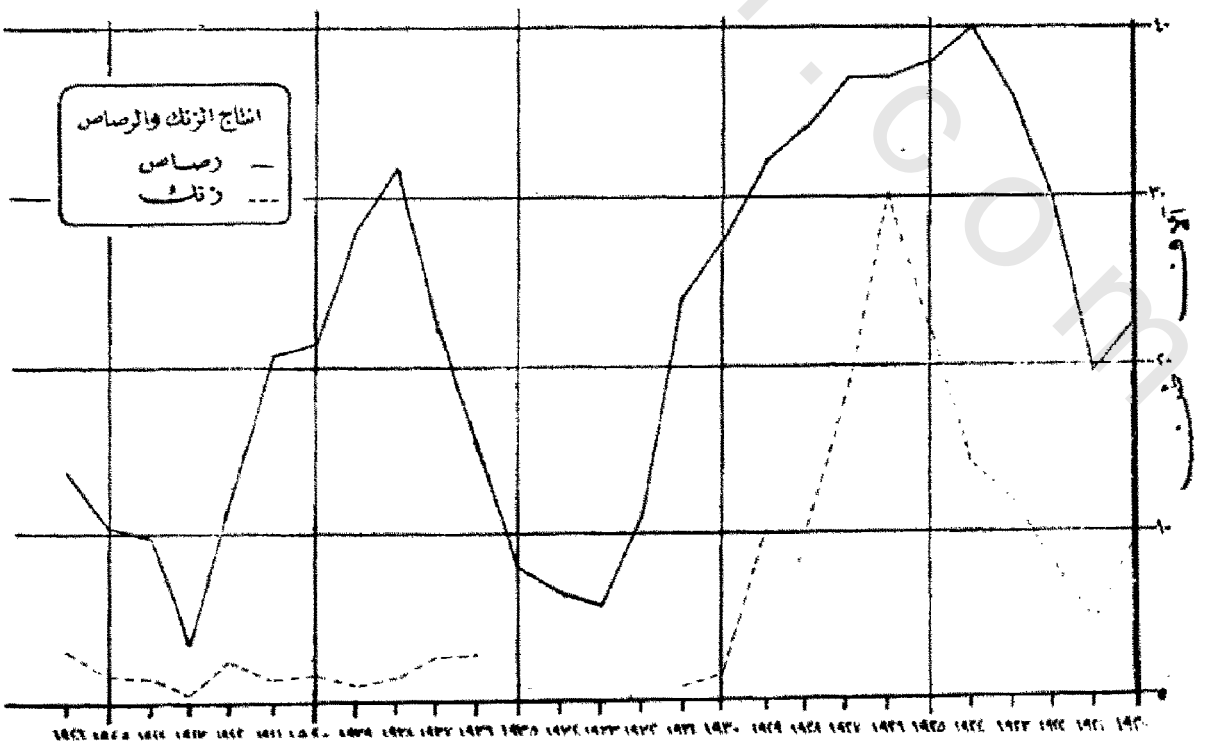

obeikandl.com

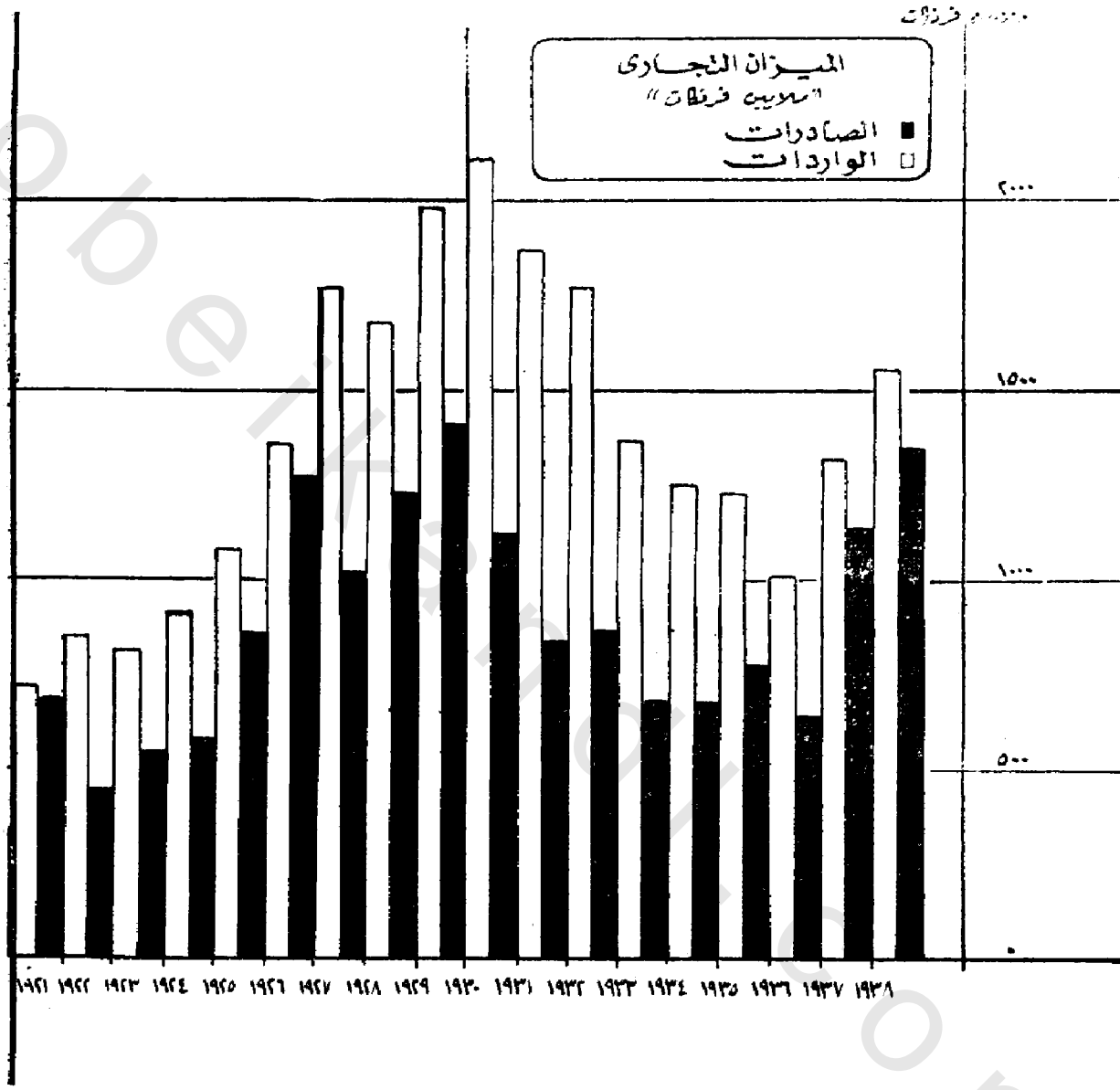
الميزان التجارى
"ملايين فرنكات"
الصادرات
الواردات
٢٠٠٠
١٥٠٠
١٠٠٠
٥٠٠
١٩٢١ ١٩٢٢ ١٩٢٣ ١٩٢٤ ١٩٢٥ ١٩٢٦ ١٩٢٧ ١٩٢٨ ١٩٢٩ ١٩٣٠ ١٩٣١ ١٩٣٢ ١٩٣٣ ١٩٣٤ ١٩٣٥ ١٩٣٦ ١٩٣٧ ١٩٣٨

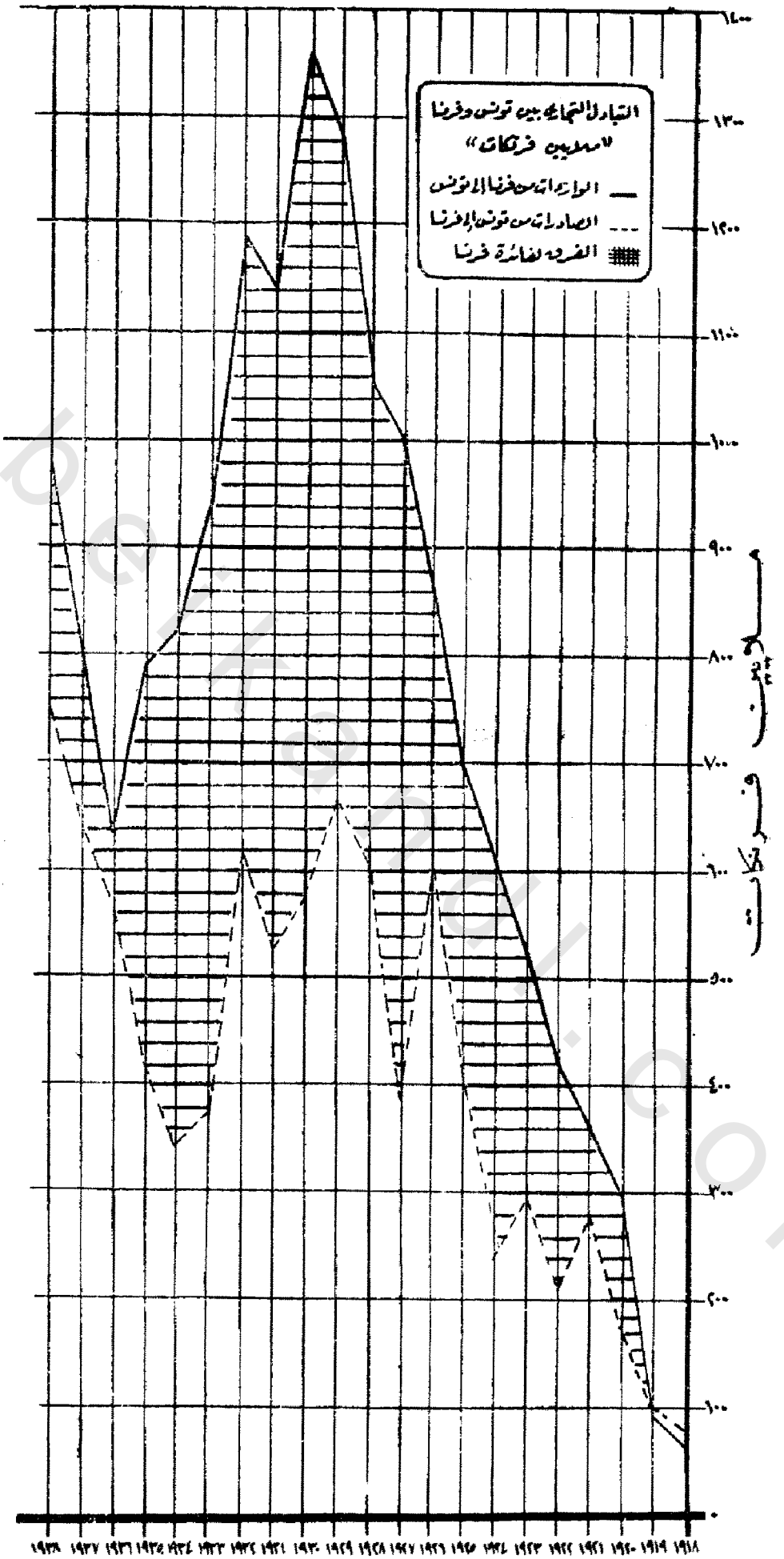
التبادل التجاري بين تونس وفرنسا
"معدلين فرنكات"
الواردات من فرنسا الى تونس
الصادرات من تونس الى فرنسا
الفرق لفائدة فرنسا
١٦٠٠
١٣٠٠
١٢٠٠
١١٠٠
١٠٠٠
٩٠٠
٨٠٠
٧٠٠
٦٠٠
٥٠٠
٤٠٠
٣٠٠
٢٠٠
١٠٠
٠
مليون فرنكات
١٩١٨ ١٩١٩ ١٩٢٠ ١٩٢١ ١٩٢٢ ١٩٢٣ ١٩٢٤ ١٩٢٥ ١٩٢٦ ١٩٢٧ ١٩٢٨ ١٩٢٩ ١٩٣٠ ١٩٣١ ١٩٣٢ ١٩٣٣ ١٩٣٤ ١٩٣٥ ١٩٣٦ ١٩٣٧ ١٩٣٨

المراجـــع

العربية :

فتح العرب للمغرب ... ... : حسين مؤنس ... ...
الخلاصة النقية ... ... : محمد الباجي المسعودي ... ...
المؤنس في تاريخ افريقيا وتونس ... : ابن أبي دينار القيرواني ... ...
المسالك والممالك ... ... : ابن حوقل ... ...
كتاب العبر ... ... : ابن خلدون ... ...
نهاية الأرب في فنون الأدب ... ... : النويري ... ...
البيان المغرب في أخبار المغرب ... : ابن عذاري ... ...
الكامل في التاريخ ... ... : ابن الأثير ... ...
معجم البلدان ... ... : ياقوت الحموي ... ...
كتاب الولاة ... ... : الكندي ... ...
المسالك والممالك ... ... : البكري ... ...
تاريخ الأمم والملوك ... ... : الطبري ... ...
تونس الخضراء ... ... : دائرة المعارف الإسلامية . ١٩٤٣ ...
التقويم التونسي ... ... : الحبيب بن عمر . ١٩٤٦ (تونس) ...
المال التونسيون وظهور الحركة النقابية : الطاهر الحداد . ١٩٢٧ (تونس) ...
وثائق مكتب المغرب العربي ... ...
وثائق الحزب الحر الدستوري التونسي ... ...

obeikandl.com

الفرنسية :

Histoire de l'Afrique du Nord, Ch. André Jullien, Paris 1937.

Histoire de la Tunisie, Arthur Pellegrin, Tunis 1944.

Encyclopédie Coloniale et Maritime, Tunisie, Paris 1942.

La Tunisie, J. Despois, Paris 1930.

La politique française en Tunisie, P.H.X. Paris 1891.

Législation en Tunisie, M. Bompard, Paris 1888.

La colonisation agricole en Tunisie, D. Zolla, Paris 1899.

Etude sur la colonisation officielle en Tunisie, Tunis 1919.

Documents Diplomatiques (affaires de la Tunisie 1870-81-96-97), Paris.

L'Etat Tunisien et le Protectorat Français, E. Fitoussi et A. Benazet, Tunis.

Souveraineté et Nationalité en Tunisie, L. Agnesse, Paris 1930.

La Tunisie Martyr. Ses revendications. Paris 192(

La Tunisie après la guerre, Rodd Balek, Paris 192

Les finances Tunisiennes, G. Guenée, Tunis 193

Principes du Contentieux Administratif Tunisien, R. 1922.

De la Juridiction française en Tunisie, M.S. Berg

Régime légal et Fiscal des Sociétés en Tunisie, J. Co Tunis.

Code annoté de la Tunisie, P. Zeys, Nancy.

Rapports de la Sous Commission d'Etudes Economiq mes I, II et III).

Conférences sur les administrations tunisiennes, T

Compte rendu des travaux du Congrès de l'Afrique (Tomes I et II).

Etudes sur le régime douanier de la Tunisie, M. Isa

Enquête sur l'alimentation en Tunisie, Dr. E. Burn

La Tunisie aux fonctionnaires, Abel Hac, Tunis

Le Destour et la France, H. Bourguiba, Paris.

Procès verbaux du Grand Conseil de la Tunisie, Tunis 1932-46.

La Tunisie, Exposition Universelle de Paris, 1900.

Rapport au Président de la République sur la situation en Tunisie en 1896, Paris.

Mines, Carrières et Phosphates, P. Zeys, Nancy 1921.

La Propriété Immobilière, G. Soulmagnon, Paris 1933.

Loi foncière et règlements annexes, P. Cambon et M. Massicault, Paris 1893.

La propriété foncière en Tunisie, P. Cambon, Tunis 1886.

Conférences sur les administrations tunisiennes, Tunis 1902.

Commerce de la Tunisie, Tunis 1932-37.

Union Douanière France-Tunisie, A. Giroud, Paris 1939.

L'industrie extractive en Tunisie, K. Roberty, Tunis 1907.

La Justice Française en Tunisie, G. de Sorbier de Pougnadoresse, Paris 1897.

L'enseignement public dans la Régence de Tunis, M.L. Machuel, Paris 1889.

Les clauses coloniales dans les accords franco-italiens du 7 janvier 1935, Paris 1936.

L'industrie minérale en Tunisie, L. Berthon, Tunis 1922.

Les italiens de Tunisie et les accords Laval-Mussolini de 1935, Monchicourt, Paris 1938.

Statistique générale de la Tunisie, Tunis 1928-35-38.

Une loi agraire en Tunisie, De Montety.

Les populations indigènes et la Terre Collective en Tunisie, E. Dumas.

Attention en Tunisie, Paris 1931.

Projet sommaire d'un plan général de paysanat, Secrétariat général du Paysanat, Tunis 1944.

Journal Officiel Tunisien.

Evolution de l'industrie minière, P. Reufflet. Tunis, 1931.

Le tarif tunisien, 1936.

Essai sur la dualité législative et judiciaire en Tunisie, V. Bismut. Dijon, 1922.